

سنن سعيد بن منصور

178 - سعيد قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا إسماعيل بن سالم قال ٧ سمعت القاسم ابن عبد الرحمن بن عبد الله واختصم إليه في امرأة ماتت وترك زوجها وابنتها وعصبتها فقال القاسم : للزوج الربع وما بقي فللابنة ولم يجعل للعصبة شيئاً فأثوا عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب وهو أمير الكوفة يومئذ فجعل للزوج الربع وللإبنة النصف والربع الباقي للعصبة